

ص-08-2023-30101-100000

09 فيفري 2023

## من المديرية العامة للأداءات إلى

**الموضوع:** طلب الإعفاء من الخصم من المورد.  
**المرجع:** مكتوبكم الوارد بتاريخ 02 فيفري 2022.

وبعد، لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنكم أحدثتم مؤسسة يتمثل نشاطها في مجال الإستشارات وخدمات التصرف بتاريخ 07 أكتوبر 2020 كما تحصلتم على شهادة إيداع تصريح بالاستثمار بتاريخ 14 سبتمبر 2020 وتطلبون تمكينكم من الحصول على شهادة إعفاء من الخصم من المورد طبقا لأحكام الفصل 13 من قانون المالية لسنتي 2018 و2019.

وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما أنه طبقا لأحكام الفصل 13 من قانون المالية لسنتي 2018 و2019 تنتفع المؤسسات المحدثة والمتحصلة على شهادة إيداع تصريح بالاستثمار لدى المصالح المعنية بقطاع النشاط خلال سنوات 2018 و2019 و2020 من غير تلك الناشطة في القطاع المالي وقطاعات الطاقة بإستثناء الطاقات المتجددة والمناجم والبعث العقاري والاستهلاك على عين المكان والتجارة ومشغلي شبكات الإتصال بالإعفاء من الضريبة على الشركات لمدة 4 سنوات ابتداء من تاريخ الدخول طور النشاط الفعلي.

هذا وتستثنى من الإنتفاع بالإعفاء المذكور المؤسسات المحدثة في إطار عمليات إحالة أو تبعا للتوقف عن النشاط أو تبعا لتغيير الشكل القانوني لممارسة نفس النشاط المتعلق بنفس المنتج أو بنفس الخدمة.

وعلى هذا الأساس أنتم مدعوون للإتصال في الغرض بمكتب مراقبة الأداءات الراجعين إليه بالنظر.

والسلام

المدير العام للأداءات

للإمضاء: نسيمة الغريبي حرم الغريبي

Adresse: 1073 Tunis  
www.dgi.gov.tn  
www.impots.gov.tn  
01 100 409